

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/23

20 May 2022

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التسعون
مونتريال، من 20 إلى 23 يونيو/حزيران 2022
المادة 9(أ) و(ب) من جدول الأعمال السابق¹

مقترح المشروع: تشاد

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات الأمانة على مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى) اليونيب واليونيدو

ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات
تشاد

الوكالة	أولاً) عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية)، اليونيدو	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)

10.10 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2021	(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق ج المجموعة ل)
-------------------------------------	-------------	---

السنة: 2021		(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الاستخدامات العملية	عامل التصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحرائق	الرهاوي	أيروسول	المادة الكيميائية
				التصنيع	الخدمة			
10.10				10.10				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
16.10	خط الأساس لفترة 2010-2009: نقطة البدء للتخفيضات المجمع المستدامة:
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
10.47	الموافق عليه بالفعل: 5.63 المتبقي:

(خامساً) خطة الأعمال				
المجموع	2024	2023	2022	اليونيب
0.2	0.0	0.0	0.2	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
127,664	0	0	127,664	التمويل (دولار أمريكي)
2.2	1.1	0.0	1.1	اليونيدو
203,390	101,695	0	101,695	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
				التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2030	2029	2028	2027	2026	2025	-2023 2024	2022	(سادساً) بيانات المشروع
لا ينطبق	0	5.23	5.23	5.23	5.23	5.23	10.47	10.47	حدود الاستهلاك بموجب بروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
لا ينطبق	0	5.23	5.23	5.23	5.23	5.23	10.47	10.47	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
639,000	104,000	0	0	198,000	0	208,500	0	128,500	تكاليف المشروع
80,290	13,067	0	0	24,879	0	26,198	0	16,146	اليونيب
401,000	0	0	0	196,500	0	0	0	204,500	تكاليف المشروع
28,070	0	0	0	13,755	0	0	0	14,315	اليونيدو
1,040,000	104,000	0	0	394,500	0	208,500	0	333,000	مجموع تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
108,360	13,067	0	0	38,634	0	26,198	0	30,461	مجموع تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
1,148,360	117,067	0	0	433,134	0	234,698	0	363,461	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(سابعاً) التمويل المطلوب للموافقة عليه للشريحة الأولى (2022)		
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	التمويل المطلوب (دولار أمريكي)	الوكالة
16,146		اليونيب
14,315		اليونيدو
30,461		الإجمالي

النظر في الطلب بشكل فردي	توصيات الأمانة:
--------------------------	-----------------

وصف المشروع

خلفية

1. بالنيابة عن حكومة تشاد، قدمت اليونيب بصفتها الوكالة المنفذة الرئيسية طلباً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بتكلفة إجمالية تبلغ 1,148,360 دولار أمريكي، تشمل 639,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 80,290 دولار أمريكي لليونيب و401,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 28,070 دولار أمريكي لليونيدو، على النحو المقدم أصولاً². سيؤدي تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى إزالة الاستهلاك المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030.
2. تبلغ قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي طُلبت في هذا الاجتماع 363,461 دولار أمريكي تتألف من 128,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 16,146 دولار أمريكي لليونيب و204,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 14,315 دولار أمريكي لليونيدو، على النحو المقدم أصولاً.

حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3. تمت الموافقة أصولاً على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لـ تشاد في الاجتماع الثاني والستين³ وتم تعديلها في الاجتماع السابعين⁴ لإزالة 5.63 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء للوفاء بالتخفيض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020، بتكلفة إجمالية قدرها 560,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة. في الاجتماع السابع والثمانين، عند الموافقة على الشريحة الخامسة والأخيرة، وافقت اللجنة التنفيذية، على أساس استثنائي، على تمديد تاريخ الانتهاء من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى 31 ديسمبر 2022، نظراً للتأخير في تنفيذ أنشطة الإزالة بسبب جائحة كوفيد-19، مع التنويه إلى أنه لن يُطلب أي تمديد إضافي لتنفيذ المشروع⁵.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4. أبلغت حكومة تشاد عن استهلاك قدره 10.10 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2021، وهو استهلاك أقل بنسبة 37.3 في المائة من خط أساس الامتثال لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. يرد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2017-2021 في الجدول 1.

² وفقاً للرسالة المؤرخة في 23 فبراير 2022 من وزارة البيئة في تشاد إلى اليونيب.

³ المقرر 49/62 والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/25.

⁴ المرفق الثالث عشر من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/70/59.

⁵ مقرر الموافقة الشاملة 28/87.

الجدول 1: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تشاد (2017-2021 بيانات المادة 7)

خط الأساس	2021	2020	2019	2018	2017	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
	292.70	183.6	184.20	185.45	188.72	طن متري
	16.10	10.10	10.13	10.20	10.38	طن من قدرات استنفاد الأوزون

5. يعد استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في تشاد مخصصاً بشكل أساسي لخدمة وصيانة معدات التبريد وتكييف الهواء. ويعزى الاتجاه التنازلي إلى الأنشطة المنفذة بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك مراقبة واردات الهيدروكلوروفلوروكربون والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون؛ وتدريب الفنيين على ممارسات الخدمة الجيدة؛ واستحداثات تكنولوجيات بديلة في تطبيقات تكييف الهواء والتبريد التجاري، وخاصة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وغاز R-600a والأمونيا على نطاق أضييق. وفي حين أن اتجاه استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون-22 أخذ في التناقص، فإن الوضع هو خلاف ذلك بالنسبة لغازات التبريد البديلة.

تقرير تنفيذ البرنامج القطري

6. أبلغت حكومة تشاد عن بيانات استهلاك قطاع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب تقرير تنفيذ البرنامج القطري لعام 2021 والتي تنسجم مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

حالة التقدم والصرف**الإطار القانوني**

7. تمتلك حكومة تشاد نظاماً راسخاً لإصدار التراخيص والحصص يدعم أنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلاد منذ عام 2012، وتم إدراج استيراد/تصدير المعدات القائمة على المواد المستنفدة للأوزون في نظام الترخيص في عام 2014. وحددت حكومة تشاد حصة واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2022 عند 10.09 طن من قدرات استنفاد الأوزون، وهي أقل من الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك والبالغ 10.47 طن من قدرات استنفاد الأوزون. وقد عملت وحدة الأوزون الوطنية بشكل وثيق مع دائرة الجمارك لمراقبة استخدام التراخيص والحصص. كما تم إنشاء قاعدة بيانات الأوزون غير المتصلة بالإنترنت لتسجيل وحفظ تصاريح الاستيراد الصادرة، والشحنات التي تم التحقق منها من قبل دائرة الجمارك، والتقارير الواردة من المستوردين. وتمت الموافقة على تطوير أداة عبر الإنترنت لتبادل المعلومات بين إدارة الجمارك ووحدة الأوزون الوطنية بشأن استخدام حصص استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار الشريحة الخامسة من المرحلة الأولى؛ فيما أبلغت اليونيب أن التنسيق مع الجمارك قد بدأ وأن النشاط سيستمر في إطار الشريحة الأولى من المرحلة الثانية.

8. صادقت حكومة تشاد على تعديل كيغالي في 26 آذار/مارس 2019، وأصدرت، من خلال أمر مشترك بين الوزارات، نظام ترخيص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتاريخ 27 آذار/مارس 2019.

قطاع خدمة التبريد

9. تم إعداد أربع محمولات للمواد المستنفدة للأوزون وتوزيعها على مراكز جمركية مختلفة في البلد. كما تم توفير التدريب لـ 700 من موظفي الجمارك وغيرهم من موظفي الإنفاذ على تحديد ومراقبة المواد

الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون، ونظام التراخيص والحصص، وتحديد المواد المستنفدة للأوزون، ومنع التجارة غير المشروعة.

10. نُظمت حملات إعلامية وتوعوية وصلت إلى 33 تاجر مستورد و75 مستخدم نهائي. وعلاوة على ذلك، تم استحداث وحدة عن المواد المستنفدة للأوزون في المناهج الدراسية لمدرسة تدريب الجمارك.

11. تم توفير التدريب على ممارسات الخدمة الجيدة، بما في ذلك التعامل الآمن مع غازات التبريد الهيدروكلوروكربونية، إلى نحو 1200 من فنيي خدمة التبريد وتكييف الهواء و25 مدرب. وتم التخطيط لتوفير مزيد من التدريب للشريحة الخامسة وستقوم مراكز التدريب في مجال التبريد بتضمين وحدة الأوزون في مناهجها بحلول نهاية العام. كما زُودت ستة مراكز امتياز بالأدوات والمعدات⁶ لخدمة فنيي تبريد وتكييف الهواء في أداء مهامهم ولأغراض التدريب. وتم إجراء أنشطة ترويجية وتوعوية، بما في ذلك مقابلات شاملة مع وسائل الإعلام، والبيانات الصحفية في الصحف، واجتماعات مع أصحاب المصلحة، ونشر كتيبات إعلامية عن المواد البديلة للمواد الهيدروكلوروكربونية بما في ذلك مخاطر غازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة.

مستوى صرف الأموال

12. حتى 1 فبراير 2022، تم صرف مبلغ 514,542 دولار أمريكي (280,000 دولار أمريكي لليونيب و234,542 دولار أمريكي لليونيدو). من أصل المبلغ الموافق عليه وقدره 560,000 دولار أمريكي⁷ للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ومن المتوقع أن يتم صرف مبلغ 40,000 دولار أمريكي المتبقي من الشريحة الخامسة بنهاية المرحلة الأولى، أي بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2022.

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل

13. بعد اقتطاع 5.63 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرتبطة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل في المرحلة الثانية 10.47 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

14. يوجد حوالي 1,206 فني و135 ورشة عمل في قطاع الخدمة، يستهلكون الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لخدمة الأنظمة الأحادية والمنفصلة، ومعدات التبريد التجارية (غرف التبريد، والخزانات)، ومعدات التبريد الصناعي (إنتاج الثلج)، ومعدات تكييف الهواء المركزية (تكييف الهواء) على النحو الموضح في الجدول 2. يمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 حالياً 7 في المائة من غازات التبريد المستخدمة في قطاع الخدمة، تليها المواد

⁶ تشمل وحدات الاسترداد، ومضخات التفريغ، ومحددات غازات التبريد، ومحطات شحن غاز التبريد، ومحددات المواد المستنفدة للأوزون المحمولة، وكاشفات التسرب، ومقاييس الخدمة المتشعبة، والموازين الإلكترونية، وأسطوانات الاسترداد، وأدوات الخدمة، وزجاجات من الزيت المعدني/زيت الكيل البنزين، وعبوات غاز R-290/600 ونظارات السلامة.

⁷ تم إعادة 5,458 دولار أمريكي منها (5,000 دولار أمريكي من اليونيب و458 دولار أمريكي من اليونيدو).

الهيدروفلوروكربونية (55 في المائة)، وغاز R-600a (25%)، والأمونيا (14 في المائة). وعلاوة على ذلك، أظهر المسح أيضاً أن أسعار الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والمواد الهيدروفلوروكربونية في تشاد قد تزايدت بشكل مطرد على مدى السنوات الأربع الماضية، في حين أن أسعار غازات التبريد الطبيعية آخذة في الانخفاض.

الجدول 2. تقدير الطلب على مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في قطاع خدمة تبريد وتكييف الهواء في تشاد

القطاع/التطبيقات	(أ) مخزون المعدات	(ب) متوسط التعينة (كغ)	(ج) إعادة التعينة للمعدات (%)	(أ*ب*ج)
مكيفات هواء الغرف (الأحادية)	148,971	1.2	33	59.0
مكيفات هواء الغرف (المنفصلة)	109,983	1.2	33	43.6
مكيفات هواء الغرف (المكيفات المحمولة)	829	0.7	33	0.2
مكيفات الهواء المركزية	726	18	33	4.3
المبردات التجارية (وحدات العرض)	3,976	0.86	20	0.7
المبردات التجارية (تبريد الغرف)	5,291	67	20	70.9
المبردات الصناعية (إنتاج الثلج)	1,235	16.8	20	4.1
المجموع	271,011			182.8

استراتيجية الإزالة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15. ستركز المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على تعزيز الإطار القانوني الخاص بالهيدروكلوروفلوروكربون، وتعزيز قدرات موظفي الجمارك، وتفعيل ربط الجمارك بوحدة الأوزون الوطنية عبر الإنترنت من أجل مراقبة أكثر كفاءة لواردات المواد المستنفدة للأوزون، وتوفير الأدوات لمراكز الامتياز وإنشاء ثلاثة مراكز اتصال، وتنفيذ الصكوك القانونية المتعلقة بالاستخدام الآمن للتكنولوجيات الجديدة، وزيادة تعزيز قدرة قطاع الخدمة، وإنشاء نظام اعتماد للفنيين، وإجراء حملات توعية هادفة لتعزيز الانتقال إلى تقنيات منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي في قطاع تبريد وتكييف الهواء.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

16. تقترح المرحلة الثانية الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي: حظر استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اعتباراً من 1 يناير 2030 باستثناء ما يتعلق بخدمات الصيانة اللاحقة؛ وحظر واردات المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2029؛ وتشغيل أداة الربط عبر الإنترنت للسماح بتبادل المعلومات بين وحدة الأوزون الوطنية والجمارك بشأن استخدام حصص استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الوقت الفعلي اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2025 (اليونيب) (34,000 دولار أمريكي)؛

(ب) تعزيز القدرة الوطنية على مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: إجراء 40 دورة تدريبية لـ 1,000 موظف جمارك وغيرهم من وكلاء إنفاذ القانون بشأن جملة أمور من بينها مراقبة وتحديد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون، واللوائح المحدثة، ورموز النظام المنسق لعام 2022؛ وترجمة قانون ولوائح الدولة الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون الخاصة بمراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على

الهيدروكلوروفلوروكربون إلى اللغات الرئيسية؛ وإجراء ما لا يقل عن 20 ورشة عمل لمشاركة المعلومات وتوعية تجار استيراد غازات التبريد ومعدات التبريد وتكييف الهواء بشأن الإجراءات الحكومية المعدلة لإصدار تراخيص الاستيراد ومنح الحصص السنوية، وبشأن تخزين ومناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال أو السامة (اليونيب) (235,000 دولار أمريكي)؛ وتوفير 10 محددات محمولة للمواد المستنفدة للأوزون وقطع غيارها (اليونيدو) (50,000 دولار أمريكي)؛

(ج) تعزيز قدرة فنيي التبريد وتكييف الهواء في مجال الممارسات الجيدة: إنشاء مخطط اعتماد لفنيي التبريد وتكييف الهواء اعتباراً من 1 يناير 2027 عن طريق تعيين خبير لإجراء دراسة شاملة لتحديد جميع جوانب نظام الاعتماد؛ وتطوير ثلاثة مراكز اعتماد واختبار تشغيل النظام من خلال اعتماد 25 فني في عام 2026؛ وإجراء 50 جلسة لتدريب 1,000 من فنيي التبريد وتكييف الهواء على الممارسات الجيدة في مجال التبريد، بما في ذلك تقنيات الاسترداد وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام، والتعامل مع معدات التبريد الجديدة، بدعم من رابطة التبريد وتكييف الهواء؛ واعتماد معايير بشأن الاستخدام الآمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة اعتباراً من 1 يناير 2027؛ ونشر الوعي من خلال ورش العمل والكتيبات الموجهة للمستخدمين النهائيين عبر التعريف على نسبة قدرة صفرية/منخفضة على إحداث الاحترار العالمي، والحث للعدول عن استخدام التكنولوجيا القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون والإبلاغ عن المخاطر المرتبطة بغازات التبريد القابلة للاشتعال أو السامة؛ وتنظيم حملة توعوية هادفة لتشجيع الطلاب، ولا سيما الطالبات، على الالتحاق بالدراسة المهنية في قطاع التبريد وتكييف الهواء في مدارس التدريب المهني والمدارس الثانوية الفنية والجامعات (اليونيب) (320,000 دولار أمريكي)؛ و

(د) تعزيز ستة مراكز امتياز: شراء محدد غازات تبريد محمول وأربع مجموعات⁸ من المعدات والأدوات وقطع الغيار لإدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة لكل مركز، وتوفير التدريب على استخدامها؛ وتمكين استرداد غازات التبريد وإعادة استخدامها من خلال إنشاء ثلاثة مراكز استصلاح؛ واعتماد ثلاثة مدربين في مجال تكنولوجيا الهيدروكلوروكربون في فيينا، النمسا، والذين سيقومون فيما بعد بتدريب ما لا يقل عن أربعة مدربين في مجال التبريد وتكييف الهواء فضلاً عن المساهمة في الدورات التدريبية المنتظمة لفنيي تبريد وتكييف الهواء حول الممارسات الجيدة (اليونيدو) (351,000 دولار أمريكي).

رصد المشروع

17. سيستمر النظام الذي تم إنشاؤه بموجب المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية، بالتوازي مع قيام وحدة الأوزون الوطنية بالإبلاغ عن التقدم المحرز والعمل مع أصحاب المصلحة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتبلغ تكلفة هذه الأنشطة لليونيب 50,000 دولار أمريكي تشمل: موظفي المشروع والاستشاريين (30,000 دولار أمريكي)، وتكاليف السفر المحلي (12,000 دولار أمريكي)، والاجتماعات وورش العمل (8,000 دولار أمريكي).

⁸ تتضمن القائمة المؤقتة لكل مجموعة من المعدات والأدوات ما يلي: آلة استرداد وثلاث وحدات من أسطوانات الاسترداد بسعة 12 كجم؛ ومحطة شحن محمولة للهيدروكلوروكربون، ومضخة هواء المنطقة I، وكاشف تسرب إلكتروني للهيدروكلوروكربون وقطع غيار للكاشف؛ ومطفأة حريق ثاني أكسيد الكربون؛ ومقياس منشعب رقمي رباعي الاتجاهات مع خراطيم؛ ومجموعات مقاييس منشعبة مع خراطيم وأجهزة كشف تسرب إلكترونية؛ ومضخة تفريغ؛ ومقياس؛ ومعدات نفخ النيتروجين المحمولة مع عربة للأسطوانة وأداة تطهير النيتروجين؛ وأدوات صغيرة أخرى.

تطبيق السياسة الجنسانية

18. بالتمشي مع المقرر 92/84(د)⁹، ستشجع المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تعيين موظفات فضلاً عن مشاركة النساء في جميع مكونات المشروع (أنشطة بناء القدرات ومجالس المشروع واللجان التوجيهية). وسيتم تقييم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب البرنامج؛ كما ستواصل وحدة الأوزون الوطنية جمع البيانات لإنتاج مؤشرات مفصلة حسب الجنس وتضمن مؤشرات النوع الاجتماعي في إعداد التقارير؛ وسيتم توعية موظفي المشروع وأصحاب المصلحة بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني.

التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

19. قدرت التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نشاد بمبلغ قدره 1,040,000 دولار أمريكي (بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة)، كما تم تقديمه أصولاً، لتحقيق تخفيض بنسبة 67.5 في المائة من استهلاك خط الأساس للهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2025 وتخفيض بنسبة 100 في المائة بحلول عام 2030.

الأنشطة المخطط لها للشريحة الأولى من المرحلة الثانية

20. سيتم تنفيذ شريحة التمويل الأولى للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ إجمالي قدره 333,000 دولار أمريكي بين أكتوبر/تشرين الأول 2022 ويونيو/حزيران 2025 وستشمل الأنشطة التالية:

- (أ) تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي: تشغيل أداة الربط عبر الإنترنت للسماح بتبادل المعلومات بين وحدة الأوزون الوطنية والجمارك بشأن استخدام حصص استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الوقت الفعلي اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2025 (اليونيب) (11,000 دولار أمريكي)؛
- (ب) تعزيز القدرة الوطنية على التحكم في المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: إجراء ما لا يقل عن ثماني دورات تدريبية لـ 200 من موظفي الجمارك وغيرهم من وكلاء إنفاذ القانون بشأن جملة أمور من بينها مراقبة وتحديد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون، واللوائح المحدثة، ورموز النظام المنسق لعام 2022؛ وترجمة قانون ولوائح الدولة بشأن المواد المستنفدة للأوزون الخاصة بمراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون إلى اللغات الرئيسية؛ وإجراء ما لا يقل عن خمسة ورش عمل لمشاركة المعلومات وتوعية تجار استيراد غازات التبريد ومعدات التبريد وتكييف الهواء بشأن الإجراءات الحكومية المعدلة لإصدار تراخيص الاستيراد ومنح الحصص السنوية، وبشأن تخزين ومناولة المبردات القابلة للاشتعال أو السامة (اليونيب) (50,000 دولار أمريكي)؛
- (ج) تعزيز قدرة فنيي التبريد وتكييف الهواء في الممارسات الجيدة: تطوير مخطط اعتماد لفنيي التبريد وتكييف الهواء عن طريق تعيين خبير لإجراء دراسة شاملة لتحديد جميع جوانب نظام الاعتماد؛ وإجراء ما لا يقل عن 10 دورات لتدريب 200 من فنيي التبريد وتكييف الهواء على الممارسات الجيدة في مجال التبريد، بما في ذلك تقنيات الاسترداد وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام والتعامل مع

⁹ طلب المقرر 92/84(د) من الوكالات الثنائية والمنفذة تطبيق السياسة التنفيذية المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني طوال دورة المشروع.

معدات التبريد الجديدة، بدعم من رابطة التبريد وتكييف الهواء؛ ووضع معايير وبروتوكولات بشأن الاستخدام الآمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة؛ ونشر الوعي من خلال ورش العمل والكتيبات الموجهة للمستخدمين النهائيين عبر التعريف بتكنولوجيا صفرية القدرة/منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي، والحث للعدول عن استخدام التكنولوجيا القائمة على المواد الهيدروفلوروكربون والإبلاغ عن المخاطر المرتبطة بغازات التبريد القابلة للاشتعال أو السامة؛ (اليونيب) (55,000 دولار أمريكي)؛

(د) تعزيز ست مراكز امتياز: شراء أربع مجموعات¹⁰ من المعدات والأدوات وقطع الغيار لإدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة لكل مركز، وتوفير التدريب على استخدامها؛ وتمكين استرداد غاز التبريد وإعادة استخدامها من خلال إنشاء مركز استصلاح واحد؛ واعتماد ثلاث مدربين في مجال تكنولوجيا الهيدروكربون في فيينا، النمسا، والذين سيقومون فيما بعد بتدريب ما لا يقل عن أربع مدربين في مجال التبريد وتكييف الهواء فضلاً عن المساهمة في الدورات التدريبية المنتظمة لفني تبريد وتكييف الهواء حول الممارسات الجيدة (اليونيدو) (204,500 دولار أمريكي)؛
و

(هـ) رصد المشروع: 7,500 دولار أمريكي للاستشاريين، و3,000 دولار أمريكي لتكاليف السفر ذات الصلة بالرصد و2,000 دولار أمريكي لاجتماعات التنسيق (اليونيب) (12,500 دولار أمريكي).

تعليقات وتوصيات الأمانة

التعليقات

21. استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء المرحلة الأولى، والسياسات والمبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74)، وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2022-2024.

الاستراتيجية الشاملة

22. تقترح حكومة تشاد تحقيق التخفيض بنسبة 100 في المائة في استهلاك خط الأساس الخاص بها للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030، والحفاظ على الحد الأقصى للاستهلاك السنوي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة من 2030 إلى 2040 عند مستوى يتفق مع المادة 5، الفقرة 8 ثالثاً (هـ) (1) من بروتوكول مونتريال¹¹. وتلتزم حكومة تشاد بمواصلة تطبيق أساليب الاستيراد والرقابة الصارمة لرصد مستوى استيراد واستخدامات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال تلك الفترة لضمان اقتصارها على الشروط المنصوص عليها بموجب بروتوكول مونتريال.

¹⁰ قائمة المعدات والأدوات على النحو الموضح في الحاشية 6.

¹¹ قد يتجاوز استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الصفر في أي عام طالما أن مجموع المستويات المحسوبة لاستهلاكه خلال فترة العشر سنوات من 1 يناير/كانون الثاني 2030 إلى 1 يناير/كانون الثاني 2040، مقسوماً على 10، لا يتجاوز 2.5 في المائة من خط أساس استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون.

23. بالتماسي مع المقرر 51/86، وبغية السماح بالنظر في الشريحة النهائية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وافقت حكومة تشاد على تقديم: وصف تفصيلي للإطار التنظيمي والسياسي المطبق لتنفيذ التدابير لضمان امتثال استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفقرة 8 ثالثاً (هـ) (1) من المادة 5 من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040؛ والاستهلاك السنوي المتوقع من الهيدروكلوروفلوروكربون في تشاد للفترة 2030-2040.

إطار تنظيمي لدعم إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

24. خلال عملية استعراض المشروع، تساءلت الأمانة عن سبب عدم اكتمال الربط عبر الإنترنت لتشغيل نظام الترخيص على الرغم من التخطيط للنشاط منذ عام 2018. وأوضحت اليونيب أن اعتماد النظام الإلكتروني يتطلب موافقة السلطات رفيعة المستوى، والتي تأخرت بسبب تغيير كبير في الحكومة. لكن اليونيب أكدت أنه من المتوقع تشغيل النظام الإلكتروني الذي يربط بين وزارة البيئة ووزارة التجارة وسلطات الجمارك بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2025، وأنه تم بالفعل اتخاذ تدابير عملية لتبادل المعلومات حول التراخيص الصادرة وحجم الواردات.

25. ناقشت الأمانة مع اليونيب إمكانية قيام حكومة تشاد بفرض حظر على استيراد معدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون في مرحلة مبكرة بدلاً من البدء في 1 يناير/كانون الثاني 2029. وأشارت اليونيب إلى أن كميات المعدات المستوردة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 تظهر اتجاهاً تنازلياً منذ عام 2013. وبالتالي، من المتوقع أن يستمر هذا الاتجاه التنازلي في السنوات القادمة مع زيادة اعتماد البدائل، فضلاً عن أنه ستتم تغطية احتياجات الخدمة في 2030-2040 من خلال الاستهلاك المسموح به في إطار خدمات الصيانة اللاحقة دون مواجهة صعوبة كبيرة. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى رصد اتجاهات استيراد معدات التبريد وتكييف الهواء عن كثب، سيتم اتخاذ إجراءات سريعة لحظر الواردات في وقت مبكر إذا لزم الأمر.

26. بالإشارة إلى معدل التسرب، استفسرت الأمانة عما إذا كان بإمكان الحكومة وضع تدابير تنظيمية لمراقبة الانبعاثات أو التحقق من التسرب بالنسبة لمعدات التبريد وتكييف الهواء الأكبر (التبريد التجاري والمبردات). وأجابت اليونيب أنه بناءً على الخبرة السابقة، فقد فهم البلد أنه من الحكمة تركيز التدريب العملي لفنيي التبريد وتكييف الهواء على التخفيف من الانبعاثات بدلاً من استخدام نهج تنظيمي/تشريعي رسمي.

المسائل الفنية وذات الصلة بالتكلفة

27. يستخدم حالياً غاز R-600a في التبريد المنزلي والوحدات التجارية المستقلة في الدولة، إلا أن هناك نقصاً في معايير السلامة. ولا يزال عدد الفنيين المدربين والأدوات المحددة غير كافٍ لمواجهة تحديات خدمة المعدات القائمة على غازات التبريد القابلة للاشتعال. ومن ضمن جملة أنشطة أخرى، تقترح المرحلة الثانية تطوير معايير السلامة بالتشاور مع أصحاب المصلحة الأساسيين، وإنشاء نظام اعتماد للفنيين، وتحديث مراكز الامتياز الإقليمية لمواصلة مساعدة فنيي التبريد وتكييف الهواء في ممارسات الخدمة الجيدة والأمنة، وتقديم المشورة بشأن الأسئلة التقنية، وإعادة المعدات للصيانة. وعلاوة على ذلك، سيتم تعديل تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء للتأكد من أن كلاً من فنيي التبريد وتكييف الهواء المتعلمين بصورة رسمية وغير رسمية يكتسبون مستوى كافٍ من المهارات لتمكينهم من تلبية متطلبات الاعتماد، حسب الضرورة.

28. فيما يتعلق ببرنامج التدريب المعتمد المقترح للمعدات القائمة على الهيدروكربون لثلاثة مدربين في فيينا، النمسا، أوضحت اليونيدو أن هدفها يتمثل في بناء قدرات المدربين الوطنيين على خصائص غازات التبريد القائمة على الهيدروكربون (بشكل رئيسي غاز R-290)، والتركيبة الآمن وصيانة المعدات ومراقبة التسربات.

29. فيما يتعلق بمشروع الاسترداد والاستصلاح الذي سيتم تنفيذه في إطار الشريحة الأولى، ستساعد اليونيدو الحكومة في تطوير نموذج أعمال شامل لتقييم الجدوى التقنية للمشروع وجدواه المالية. ولدى طلب الشريحة الثانية، ستبلغ اليونيدو نتائج دراسة الجدوى. ولن يتم إجراء أي استثمارات في استصلاح المعدات قبل انتهاء التقييم. وفي حال لم يكن مركز الاستصلاح خياراً متاحاً لتشاد، فسنتقترح اليونيدو تعزيز مراكز الامتياز بمعدات إضافية مناسبة.

استدامة الأنشطة المقترحة في إطار المرحلة الثانية

30. أفادت اليونيب أنه وبغية الحفاظ على قدرة الجمارك على مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وضمان استدامة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، فقد تم استحداث وحدة المواد المستنفدة للأوزون في المناهج الدراسية لمدرسة تدريب الجمارك لتدريب الموظفين الجدد على المفاهيم الأساسية المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تدريب وبناء قدرات موظفي الجمارك والإنفاذ هو نشاط مستمر يتم تنفيذه بالتعاون مع وحدة الأوزون الوطنية وسلطات الجمارك.

31. لضمان استدامة تدريب الفنيين، سنُدرج مراكز تدريب التبريد وتكييف الهواء وحدة الأوزون في مناهجها بنهاية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وسيتم تقديم مخطط اعتماد لفنيي التبريد وتكييف الهواء خلال المرحلة الثانية. وعلاوة على ذلك، ستواصل مراكز التدريب ومراكز الامتياز تدريب الفنيين على ممارسات الخدمة الجيدة والأمانة لمعدات التبريد وتكييف الهواء، وتقديم المشورة بشأن القضايا التكنولوجية، وإعارة الأدوات للفنيين لصيانة المعدات.

تكلفة المشروع الإجمالية

32. تبلغ التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 1,040,000 دولار أمريكي، بناءً على المقرر 50/74(ج) (12) بشأن مستوى التمويل المؤهل لبلد يستهلك حجماً منخفضاً. في البداية، اقترحت اليونيب طلب الشريحة الرابعة والأخيرة في عام 2029. لكن وبالنظر إلى المقرر 17/62 بشأن شريحة التمويل الأخيرة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتعددة السنوات، فقد طُلب من اليونيب مراجعة اقتراحها للشريحة الرابعة. وأكدت اليونيب أنه سيتم تقديم الشريحتين الرابعة والأخيرة في عام 2030، دون تغيير في المبلغ الإجمالي المقدم لكل وكالة منفذة. لكن تمت إعادة توزيع الأموال بين الشريحتين الثالثة والرابعة للأنشطة التي ستنفذها اليونيب، على النحو المبين في الجدول 3.

الجدول 3. توزيع الشرائح الأصلية والمنقحة لـ اليونيب (دولار أمريكي)

المجموع	الشريحة الرابعة	الشريحة الثالثة	الشريحة الثانية	الشريحة الأولى	
639,000	163,500	138,500	208,500	128,500	كما تم تقديمها
639,000	104,000	198,000	208,500	128,500	المنقحة

التأثير على المناخ

33. ستعمل الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة، والتي تشمل احتواء أفضل لغازات التبريد من خلال التدريب وتوفير المعدات، على تقليل كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في خدمة التبريد وتكييف الهواء. ينتج عن كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير المنبعث بسبب ممارسات التبريد الأفضل توفير حوالي 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. ورغم عدم تضمين حساب التأثير على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، إلا أن الأنشطة التي خطت لها تشاد، بما في ذلك جهودها لتعزيز البدائل منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي فضلاً عن استرداد غاز التبريد وإعادة استخدامه، تشير إلى أنه من شأن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الحد من انبعاثات غازات التبريد في الغلاف الجوي، مما يؤدي إلى فوائد مناخية.

التمويل المشترك

34. ستقدم حكومة تشاد مساهمات عينية تقدر بمبلغ 100,000 دولار أمريكي على شكل مساحات مكتبية، ومرافق دعم ولوجستيات لأنشطة التدريب.

مشروع خطة عمل الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2022-2024

35. تطلب اليونيب واليونيدو مبلغ 1,040,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة، لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تشاد. ويتجاوز إجمالي المبلغ المطلوب البالغ 363,461 دولاراً أمريكياً بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة للفترة من 2022 إلى 2024، المبلغ الوارد في خطة العمل والذي قدره 32,407 دولار أمريكي.

مشروع الاتفاق

36. يرد مشروع اتفاق بين حكومة تشاد واللجنة التنفيذية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصية

37. قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيما يلي:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تشاد، للفترة من 2022 إلى 2030 لإزالة الكاملة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمبلغ 1,148,360 دولار أمريكي تتألف من 639,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 80,290 دولار أمريكي لليونيب و401,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 28,070 دولار أمريكي لليونيدو، على أساس تفهم أنه لن يتم توفير المزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) أن تحيط علماً بالتزام حكومة تشاد بما يلي:

- (1) تشغيل أداة ربط عبر الإنترنت للسماح بتبادل المعلومات بين وحدة الأوزون الوطنية والجمارك بشأن استخدام حصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الوقت الحقيقي اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2025؛
 - (2) إنشاء نظام اعتماد لفنيي التبريد وتكييف الهواء واعتماد معايير بشأن الاستخدام الآمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2027؛
 - (3) حظر استيراد المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2029؛ و
 - (4) الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2030 وحظر استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد ذلك التاريخ، باستثناء تلك المسموح بها لخدمة الصيانة اللاحقة بين عامي 2030 و2040، عند الاقتضاء، بما يتوافق مع أحكام بروتوكول مونتريال؛
- (ج) اقتطاع 10.47 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المتبقي المؤهل للتمويل؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة تشاد واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (هـ) أنه، وبغية السماح بالنظر في الشريحة النهائية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ينبغي على حكومة تشاد أن تقدم:
- (1) وصفاً تفصيلياً للإطار التنظيمي والسياساتي المعمول به لتنفيذ التدابير لضمان امتثال استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون للفقرة 8 ثالثاً (هـ) (1) من المادة 5 من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040؛
 - (2) الاستهلاك السنوي المتوقع من الهيدروكلوروفلوروكربون في تشاد للفترة 2030-2040؛ و
 - (و) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتشاد، وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة، بمبلغ قدره 363,461 دولار أمريكي يتألف من 128,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 16,146 دولار أمريكي لليونيب، و204,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 14,315 دولار أمريكي لليونيدو.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة تشاد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة تشاد ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- أ لف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها صفر طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2030 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.
2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1- أ لف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- أ لف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 1-4-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
3. رهنأ بامثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2- أ لف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- أ لف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:
 - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستنثى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
 - (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
 - (ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- أ لف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقييمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتفويض لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- 1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- 2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- 3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- 4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات المنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافقت اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية و/ أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وسندعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- ب، على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفين 2-2 و 4-2 في التذييل 2- ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2- ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتفتيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5 (د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1 (أ) و 1 (ب) و 1 (د) و 1 (هـ) من التذييل 4- ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

التدبيلات

التدبير 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	16.10

التدبير 2- ألف: الأهداف والتمويل

السطر	التفاصيل	2022	2023	2024	2025	2026	2027	2028	2029	2030	Total
1.1	جدول التخفيض الخاص بالمواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	10.47	10.47	10.47	5.23	5.23	5.23	5.23	5.23	0.00	غير متوفر
1.2	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به من مواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	10.47	10.47	10.47	5.23	5.23	5.23	5.23	5.23	0.00	غير متوفر
2.1	التمويل المقرر للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	128,500	0	0	208,500	0	198,000	0	0	104,000	639,000
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	16,146	0	0	26,198	0	24,879	0	0	13,067	80,290
2.3	التمويل المقرر للوكالة المنفذة المعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	204,500	0	0	0	0	196,500	0	0	0	401,000
2.4	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المعاونة (دولار أمريكي)	14,315	0	0	0	0	13,755	0	0	0	28,070
3.1	إجمالي التمويل المقرر (دولار أمريكي)	333,000	0	0	208,500	0	394,500	0	0	104,000	1,040,000
3.2	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	30,461	0	0	26,198	0	38,634	0	0	13,067	108,360
3.3	إجمالي التكاليف المقررة (دولار أمريكي)	363,461	0	0	234,698	0	433,134	0	0	117,067	1,148,360
4.1.1	الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المقرر إلزتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	10.47									
4.1.2	كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتوقع إلزتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	5.63									
4.1.3	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي للمؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.00									

* تاريخ إتمام المرحلة الأولى وفقاً لاتفاق المرحلة الأولى الممتد في الاجتماع السابع و الثمانين: 31 ديسمبر/ كانون الأول 2022.

التدبير 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأول في السنة المحددة في التدبير 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

2. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغيير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:

(أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للائتمثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. ستقوم الحكومة بتوفير الرصد الشامل لأنشطة المشروع وتحقيق الامتثال للالتزامات البلد، وذلك من خلال وحدة الأوزون الوطنية، وبمساعدة الوكالة المنفذة الرئيسية. يتعين على وحدة الأوزون الوطنية تقديم تقارير مرحلية سنوية عن حالة تنفيذ الخطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية. وسيتم رصد استهلاك المركبات الهيدروكلوروفلوروكربونية وتحديدًا من خلال البيانات الرسمية المتعلقة ب واردات وصادرات المواد الكيميائية المسجلة من قبل الإدارات الحكومية المعنية. سيتم تعيين شركة مستقلة، أو مستشارين مستقلين، للاضطلاع بمهمة التحقق من إنجاز أهداف الأداء وفقاً لمتطلبات اللجنة التنفيذية، ويتم اختيارهم وفق أسس محلية وتعيينهم بشكل مباشر من قبل الوكالة المنفذة الرئيسية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛

(ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4- ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة مشياً مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4- ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛

(ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛

- (ك) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمعة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف؛
- (د) والتوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار الأمريكي عن كل كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.

2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ماء، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.